

القرار رقم /٢٠٨/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٦) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/٣/١ وعلى قرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٣/ تاريخ ٢٣/١١/٢٠١٤ المتضمن تفويض رئيس المجلس بالموافقة على التسوية.

يقرر ما يأتي:

المادة ١- تضاف درجة الدكتوراه الصادرة من جامعة مالك أشر لل تكنولوجيا في جمهورية إيران الإسلامية إلى


قرار مجلس التعليم العالي رقم /٢٣٦/ تاريخ ١٥/٧/٢٠٠٧.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٥/٣/١

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي



الدكتور محمد عامر المارديني

